قال مثله عمر انه قال ان اجتهدت فاصبت فلك عشرة اجور وان اجتهدت فاخطات فلك اجر واحد

باب في الصلح

حدثنا شريك عن عباد عن الحجاج عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده ان النبي صلى الله عليه وسلم كتب كتابا بين المهاجرين والانصار ان يعقلوا معاقلهم وان يفدوا عانيهم بالمعروف والاصلاح بين المسلمين حدثنا نصر بن باب عن حجاج عن عمرو بن شعيب مثله حدثنا شريك انا عباد عن الحجاج عن الحكم عن مقسم عن ابن عباس قال مثله حدثنا اسباط بن محمد انا هشام بن سعد عن عبيد الله بن عباس بن عبد المطلب اخو عبد الله بن عباس قال كان للعباس ميزاب على طريق عمر بن الخطاب ولبس عمر ثيابه يوم الجمعة وقد كان ذبح للعباس فرخان فلما وافى الميزاب صب ماء بدم الفرخين فامر عمر بقلع الميزاب ثم رجع فطرح ثيابه ولبس ثيابا غير ثيابه ثم جاء فصلى بالناس فاتاه العباس فقال والله انه للموضع الذي وضعه النبي صلى الله عليه وسلم فقال عمر للعباس وانا اعزم عليك لما صعدت على ظهري حتى تضعه في الموضع الذي وضعه رسول الله صلى الله عليه وسلم ففعل ذلك العباس رضي الله عنه في الصلح حدثنا يحيى بن حماد ثنا ابو عوانة عن الاعمش عن اسماعيل بن رجاء عن عمير مولى العباس عن ابن عباس قال لما قبض رسول الله صلى الله عليه وسلم واستخلف ابو بكر خاصم العباس عليا في اشياء تركها رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ابو بكر شيء تركه رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يحركه فلا احركه فلما استخلف عمر اختصما اليه فقال شيء لم يحركه ابو بكر فلست احركه قال فلما استخلف عثمان اختصما اليه فاسكت عثمان ونكس راسه قال ابن عباس فخشيت ان ياخذه فضربت بين كتفي العباس فقلت يا ابتاه اقسمت عليك الا سلمته الى علي قال فسلمه له حدثنا يحيى بن حماد ثنا ابو عوانة عن عاصم بن كليب حدثني شيخ من بني تيم قال حدثني فلان وفلان وفلان فعد ستة او سبعة كلهم من قريش فيهم عبد الله بن الزبير قال بينا نحن جلوس عند عمر اذ دخل علي والعباس وقد ارتفعت اصواتهما فقال عمر مه يا عباس قد علمت ما تقول تقول ابن اخي ولي شطر المال وقد علمت ما تقول يا علي تقول ابنته تحتي ولها شطر المال وهذا ما كان في يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقد راينا كيف كان يصنع فيه فوليه ابو بكر من بعده فعمل فيه بعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم ثم وليته من بعد ابي بكر فاحلف بالله لاجهدن ان اعمل فيه بعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم وعمل ابي بكر وقال محمد حدثني ابو بكر وحلف بالله انه لصادق انه سمع النبي صلى الله عليه وسلم يقول لا نورث وانما ميراثه في فقراء المسلمين والمساكين وحدثني ابو بكر وحلف بالله انه لصادق ان النبي صلى الله عليه وسلم قال ان النبي لا يموت حتى يؤمه بعض امته وهذا ما كان في يدي رسول الله صلى الله عليه وسلم والي حتى ادفعه فقد راينا كيف كان يصنع فيه فان شئتما اعطيتكماه لتعملا فيه بعمل رسول الله صلى الله عليه وسلم والي حتى ادفعه اليه قال فخلوا ثم جاءا فقال العباس ادفعه الى علي فاني قد طبت نفسي به له

باب جامع في الاحكام

قال عبد الله حدثني ابو كامل الجحدري ثنا الفضيل بن سليمان ثنا موسى بن عقبة عن اسحاق بن يحيى بن الوليد عن عبادة بن الصامت رحمه الله قال ان من قضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم ان المعدن جبار والبئر جبار والعجماء جبار جرحها والعجماء البهيمة من الانعام وغيرها والجبار هو الهدر الذي لا يغرم وقضى في الركاز الخمس وقضى ان تمر النخل لمن ابرها الا ان يشترط المبتاع وقضى ان مال المملوك لمن باعه الا ان يشترط المبتاع وقضى ان الولد للفراش وللعاهر الحجر وقضى بالشفعة في الارضين والدور وقضى لحمل بن مالك بميراثه عن امراته التي قتلتها الاخرى وقضى في الجنين المقتول بغرة عبد او امة قال فورثها بعلها وبنوها وكان له من امراتيه كلتيهما ولد قال فقال ابو القاتلة المقضي عليه يا رسول الله كيف اغرم من لا شرب ولا اكل ولا صاح ولا استهل فمثل ذلك بطل فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا من الكهان من اجل سجعه الذي سجع قال وقضى في الرحبة يكون في الطريق ثم يريد اهلها البنيان فيها فقضى ان يترك للطريق منها سبع اذرع قال وكان تلك الطريق تسمى الميتاء وقضى في النخلة او النخلتين او الثلاث فيختلفون في [illegible] ذلك فقضى ان [illegible] نخلة من اولئك مبلغ جريدها حيز لها وقضى في شرب [illegible] السيل الاعلى يشرب قبل الاسفل ويترك الماء الى الكعبين ثم يرسل الماء الى الاسفل الذي يليه فكذلك ينقضي حوائط او يفنى الماء وقضى ان المراة لا تعطي

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)